جامعة عمار ثليجي الأغواط
كلية العلوم السياسية والحقوق
قسم :الحقوق

إبـــرام عقـــد الـــزواج وإنهـــائه بوســـائل الاتصـــال الحـــديثة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص:عقود ومسؤولية

إعداد الطلبة

- بن الجمعي عثمان

إشراف الدكتور:

أ. د/بن قويدر زبيري

لجنة المناقشة

أ.د.سعودي سعيد	رئيسا
أ.د.عمران عائشة	مناقشا
أ.د.بن قويدر زبيري	مشرفا ومقررا

السنـــة الجامعيـــة 2023-2024

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

بسم الله الرحمان الرحيم

" فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ

وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ (19) سورة النمل

صدق الله العظيم

بادئ ذي بدء الشكر لله وحده الذي أمدني بالصبر القوة والعزيمة لإتمام هذه الدراسة من شيم الانسان المخلص العرفان بالجميل، وانا لا املك في هذا المقام من الكلمات سوى كلمة شكر لكل من مد لي يد العون لانجاز هذه المذكرة وأخص بالذكر الأستاذ المشرف " " على الحرية التي منحها لي وعلى تشجيعاته المتواصلة وتوجيهاته السديدة ونصائحه القيمة الوجيهة التي أفادني بها طوال إعداد وانجاز هذه المذكرة شكر خاص لكافة أساتذة قسم الحقوق دون اسثناء على جهودهم المبذولة من اجل تدريسنا وتعليمنا دون أن انسى تقديم اسمى عبارات الشكر والتقدير للجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة وكل من ساعدني في انجاز هذه المذكرة ولو بجزء صغير سواء كان من قريب أو بعيد.

وشكرا

إهداء

الحمد لله الذي هدنا إلى هذا وماكنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

" وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" سورة هود الآية 88

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار. .. . إلى من علمني العطاء بدون انتظار. .. .

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار. .. . أرجوا من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار. .. . وستبقى كلماتك نجوى أهتدي بها اليوم والغد وإلى الأبد.. "والدي العزيز"

إلى ملكتي في الحياة. .. . إلى معنى الحب ومعنى الحنان والتفاني. .. . إلى بسمة الحياة و سر الوجود. .. . إلى من كان دعائها سر نجاحي. .. .. وحنانها بلسم جراحي. .. . إلى أغلى الحبايب "أمي الحبيبة "

إلى من أرى التفاؤل بعينيه. .. . والسعادة بضحكته.. .. إلى شعلة الذكاء والنور. . ...

اخواتي كما أتمنى لهم النجاح والتوفيق في مشواره العملي

إليكم أهدي ثمرة جهدي وعملي المتواضع

مقدمة

مقدمة:

يشهد العالم ثورة رقمية في جميع مجالات الحياة وحركة كبيرة في مجال المعلوماتية ، واستخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة لقدرتها الهائلة في تسهيل عملية نقل وإرسال المعلومات. حيث أصبح التعامل بهذه المخترعات في إبرام العقود المالية والتجارية وحتى الشخصية كعقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة الأمر الذي يتطلب نوعا من الحماية والثبات ذلك أن الكثير من الشباب قد يقعون ضحية نصب واحتيال جراء هذا الزواج خاصة أنها مسألة مستجدة أصبحت تأثر على الأمن الأسري والاجتماعي وعليه فالقول بجواز الزواج عبر التقنيات المعاصرة لا يعني التوسع فيه وإنما يبقى اللجوء إليه في حالة ظروف لا تسمح للأفراد باللقاء، ومن ثمة تنبيه المشرع الجزائري لهذا الوضع الحساس من خلال النص على عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة في قانون الأسرة وبيان طرق خاصة لإثباته تختلف عن غيرها.

دخلت التكنولوجيا بقوة على الخط لتغيير الكثير من المقاييس المتعارف عليها ووضع الانترنت بصماته في جميع مجالات الحياة، فأضحى التعامل بهذه المخترعات في إبرام العقود المالية والتجارية وحتى الشخصية كالزواج، كإبرام عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة، ولكن هذا النوع من الزواج يتطلب الحماية والإثبات، وهذا ما هاجر عبد الدايم يدفعنا لطرح التساؤلات هو مدى سلطة قاضي شؤون الأسرة في إثبات الزواج.

لقد شهد العالم في الآونة الأخيرة تطور هائل في وسائل الإتصال الحديثة وقد مكن هذا التطور البشر من التخاطب فيما بينهم على الرغم من بعد الديار كما مكنهم من إجراء العقود

دون تكبد عناء التنقل وحضور المجلس، وكان لعقد النكاح نصيب من التقنيات الحديثة فكل واحد من الخاطبين بإمكانه أن يرى الآخر عبر أجهزة الإتصال، كما يمكن إبرام عقود الزواج عن طريق هذه الأجهزة. وقد أصبحت هذه الظاهرة تطرح العديد من التساؤلات حول صحة إنعقاد مجلس عقد النكاح عبر التقنيات المعاصرة، ومدى الاستعانة بهذه الوسائل في ظل الانقسام السائد بين فقهاء المجتمعات العربية والإسلامية حول الاعتراف بمسألة اللجوء إلى هذه الوسائل في مجال الأحوال الشخصية، إذ إستبعدها أغلبهم بشكل نهائي من مجال الأحوال الشخصية نظراً لحساسية مواضيعها وقداسة روابطها التي أكدتها الشريعة الإسلامية الزواج هو عماد الاسرة القويم وهو سنه الله فى الكون فقد كتب الله الزواج على الانسان و الحيوان و النبات فقد قال الله تعالى" وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ"( ) فهو سنه الله فى الكون كله والله خلقنا ازوجا و جعل الزواج عماد الكون و الحياة علي الارض.

-الزواج ركن أساسي تقوم علية الحياة فهو عماد الأسرة التي هي نواة المجتمع و أساسه و هي أساس العلاقة التي تحكم بين الرجل و المرأة في هذا الكون و قال تعالي "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** .[1]"

-نظرا لمكانة عقد الزواج و خطورته على المجتمع فقد كانت عناية الله عز وجل به كبيرة و قد اتى الاسلام يوضح قواعده و اسسه لأنه الاساس الذى ستبنى عليه الاسرة المسلمة اللبنة

1-سورة النساء الاية:01.

الاولى فى المجتمع المسلم ونظرا لما لهذا العقد من خطورة ومكانة في النظام الاجتماعي تولي الشارع الحكيم رعايته بتفصيل قواعده و تحديد احكامه منذ التفكير فيه الي اتمامه ثم أحاطه بعنايته منذ قيامة حتي ينتهي بالموت أو بغيره ، و لم يتركه للناس يقيمون قواعده و أصوله و يضعون نظمه و أحكامه بل تولاه الله سبحانه من فضلة فوضع أصوله و قواعده و نظم أحكامة و شرائعه.

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل أصبح إجراء فسخ العقود إلكترونيا أي بمكالمة هاتفية أو برسالة نصية قصيرة وهو ما يسمى بالطلاق الالكتروني وساعدت وسائل الإتصال الحديثة في تقريب البعيد واختصرت المسافات وساعدت في تطوير إجراءات عقد الزواج وإنهائه ، وتنحل الرابطة الزوجية المقدسة وهذا ليس بالأمر الهين فقد أثارت جدلا واسعا وسط فقهاء الشرع والقانون ، فمنهم من يرى أنه استخفاف بقداسة العلاقة الزوجية ومنهم من يرى أنه يتماشى مع التطور التقني الحديث .

-تعد وسائل الاتصال الحديثة أحدى أهم منجزات العصر الحديث فنحن نعيش ثورة في عالم الاتصالات و المعلومات تأخذ كافة مناحي الحياة و لما لهذه الوسائل من أهمية كبيرة و أثر بالغ في حياة الافراد فقد أثرت بشكل كبير في كافة مناحي الحياة و منها الزواج.

-نشأت عبر وسائل الاتصال الحديث مواقع متخصصة في الاعلان عن الرغبة عن الزواج عبر الانترنت كما نشاء إيضاح في وسائل كثيرة نقل الايجاب بالزواج مما يجعلنا نتصدى

لمدى خطورة عقد الزواج وأهميته فعلينا توضيح هل ينعقد عقد الزواج بهذه الوسائل و ما هي انواعها و كيفية انعقاد الزواج بها .

أهمية الموضوع:

يكتسي موضوع الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة أهمية بالغة في كون :

– أن الزواج والطلاق عبر هذه الوسائل أصبح ظاهرة مستجدة لم تتطرق قوانين الأحوال الشخصية لحكمه الشرعي والقانوني.

–ارتباط الدراسة بواقع حياة الناس نظرا لحاجتهم لمعرفة أحكام هذا النوع من الزواج والطلاق.

–أيضا أصبح من القضايا المهمة المطروحة بين اهل الاختصاص التي يحتاج عامة الناس إلى حكم محدد إما مجيز وإما مانع.

أسباب اختيار الموضوع :

اختيارنا لموضوع الدراسة راجع للأسباب الذاتية والموضوعية التالية:

أولا الأسباب الذاتية:

1– الرغبة الذاتية في معرفة الموقف الفقهي والقانوني لهذا الموضوع .

2– سرعة انتشار هذه الظاهرة التي كثر حولها السؤال والجواب

ثانيا : الأسباب الموضوعية:

1-الدافع العلمي المتمثل في ندرة البحوث والدراسات المتخصصة في هذا الموضوع.

2-حاجة الناس للوقوف على حكم الشرع في مثل هذا النوع من الزواج والطلاق.

ثالثا : إشكالية البحث:

ينبغي بحث هذا الموضوع من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية:

هل يجوز أبرام الزواج وانهائه بوسائل الاتصال الحديثة؟ وهل يثبت بها عقد الزواج ويقع بها الطلاق؟

المنهج المتبع :

وانطلاقا من هذه الإشكالية فانه تم اعتماد المنهج التحليلي لأنه الأنسب والأقرب وذلك من خلال استقراء أحكام وأقوال الفقهاء فيما يخص مسألتي التعاقد عبر وسائل الاتصال الحديثة ، و إثبات عقد الزواج الذي تم بهذه الوسائل

الفصل الأول:

ابرام عقد الزواج بوسائل الحديثة

المبحث الأول: عقد الزواج بـــوسائل إتصال حديثة

يعتبر الزواج الإلكتروني من أهم القضايا التي جاء بها عصر التكنولوجيا الحديثة ، والذي أثار لغطا كبيرا لدى فقهاء الشريعة والقانون ،فعلماء الشريعة اختلفوا إلى قسمين قسم يجيزه وقسم يمنعه ولكل واحد منهما أدلته ، ولقد رجحنا الرأي الذي يرى الجواز وذلك لقوة دليل المجيزين ولما فيه من تيسير وتسهيل على الناس إذا توافرت الشروط ولم تخرج عن المحظور ، وكذلك الأمر بالنسبة لفقهاء القانون فمنهم من منعه ومن قال بجوازه وذلك تحت طائلة القانون .

المطلب الأول: مفهوم الزواج بوسائل اتصال حديثة

ان الزواج عبر وسائل الحديثة من النوازل، كونه من الأمور المستجدة التي طرأت على العقود بصفة عامة، وعلى عقد الزواج بصفة خاصة لدرجة أن اغلب قوانين الأحوال الشخصية في الدول الإسلامية لم تتطرق لحكم شرعي وقانوني، ولهذا فنحن في امس الحاجة لمعرفة ذلك.

الفرع الأول: تعريف الزواج بوسائل إتصال حديثة

عقد الزواج الإلكتروني هو ذلك العقد الذى يبرم بين الزوج والزوجة عبر الوسائل الإلكترونية الحديثة عن طريق الكتابة أو المشافهة ، والوسائل الإلكترونية الحديثة قد تكون كتابية مثل الفاكس أو الرسائل البريدية والإنترنت و الإيميلات وقد تكون شفهية مثل الهاتف النقال أو الشاشات الإلكترونية.

الفرع الثاني: صور عقد الزواج بوسائل اتصال حديثة

قد يكون التعبير عن الإرادة صريحا أو ضمنيا وهذا ما جاءت به المادة 60 من القانون المدني الجزائري ":التعبير عن الإرادة يكون باللفظ والكتابة أو الإشارة المتداولة عرفا كما يكون باتخاذ موقف لا يدع أي شك في دلالته على مقصود صاحبه فيجوز أن يكون التعبير ضمنيا إذا لم ينص القانون أو يتفق الطرفان على أن يكون صريحا ".

يمكن التعبير عن الإرادة عبر الانترنت باستخدام أكثر من تقنية تقدمها هذه الشبكة، ومن أهم هذه التقنيات وأكثرها شيوعا :التعاقد عن طريق الحوار المباشر، التعاقد عن طريق البريد الإلكتروني والتعاقد عبر صفحة الويب. [1]

اولا: التعبير عن الإرادة عبر البريد الالكتروني

يقصد بالبريد الإلكتروني تبادل الرسائل بين الأطراف بطريقة الكترونية ،والتعبير عن الإرادة عبر البريد الإلكتروني يكون بالكتابة، ولا تختلف هذه الكتابة عن الكتابة العادية إلا في الوسيلة المستعملة وهي الدعائم الإلكترونية بدلا من الورقي .

وإن كان جانب من الفقه يرى عدم مشروعية التعاقد عن طريق الطباعة أو الكتابة على الهواء، فإن جانب آخر من الفقه يرى إدراج هذه الطريقة ضمن الإشارة المتداولة عرفا، وهو ما توصل إليه الدكتور" صلاح الدين النافي " بقوله أن ":الكتابة في الهواء إذا كانت عبارة عن رموز متعارف عليها وإشارات معلومة لدى الطرفين فإن التعبير بها يصح".

1- مرزوق نور الهدى ، التراضي في العقود الالكترونية ، مذكرة ماستر تحت اشراف الدكتور امقران ، جامعة البويرة ، نوقشت سنة 2012،ص 15.

وقد أيد هذا الرأي العديد من الفقهاء نتيجة تراجع استعمال الوسائل التقليدية للتعبير عن الإرادة وازدياد استعمال وسائل الاتصال الفوري.

ثانيا: التعبير عن الإرادة عبر المواقع

وقد يعبر عن الإرادة عبر مواقع الويب بالكتابة أو بالنقر على زر الموافقة، سواء الموجود على لوحة المفاتيح، أو بالضغط على المؤشر ــ الفأرة ــ في الخانة المخصصة لذلك، أو باستخدام بعض الإشارات أو الرموز المتعارف عليها بين مستخدمي شبكة الانترنت ، فإشارة الوجه المبتسم تدل على الموافقة في حين يدل الوجه الغاضب على الرفض.[1]

ثالثا: التعبير عن الإرادة عن طريق المحادثة

تسمح تقنية المحادثة لمستخدم الانترنت بالتحدث مع الشخص الآخر عن طريق الكتابة بالطبع، يشترط لتشغيل نظام المحادثة أن يكون الطرفان متصلين بأحد أجهزة بحيث تقسم الصفحة الرئيسية إلى جزئين يمكن لكل طرف كتابة أفكاره فيه، بينما يتحصل في نفس الوقت على أفكار الطرف الآخر في الجزء الثاني، فتتسم هذه الطريقة بالتعاصر الزمني لتبادل الأفكار بين الطرفين، كما يمكن أن يزود جهاز الكمبيوتر بكاميرا رقمية تسمح بالتقاط الصورة والصوت، فيكون تعاقد بالصوت والصورة

رابعا: مدى جواز التعبير عن الإرادة إلكترونيا

يتم التعبير عن الإرادة التعاقدية باستخدام وسيلة تدل على وجودها ،إن وسائل التعبير عن الإرادة في التعاقد الإلكتروني تتعدد وتختلف، فهو يتم عبر شبكات الاتصال الإلكترونية.

1- عباس العبودي ، التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الفوري ، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت 2010، ص 60

القواعد العامة في معظم التشريعات الحديثة تقول بجواز قاعدة التعبير عن الإرادة بأية وسيلة لا تشكك في رضى المتعاقد بالتصرف، وذلك تغليبا لمبدأ سلطان الإرادة.

وفي ظل عدم وجود نصوص تشريعية للتعاقد الإلكتروني فانه لابد من اللجوء إلى الأحكام العامة الواردة في التشريعات الاخرى التي ترى جواز التعاقد.[1]

المطلب الثاني: التأصيل التشريعي والشر عي لعقد الزواج بوسائل اتصال حديثة

ان الاطار العام للعقود هو القانون المدني ، و قد تتعدد طرق ابرام العقد بين غائبين مكانا و زمانا ،و ذلك بطريق الكتابة و الرسالة و يدخل فيها اليوم الوسائل الحديثة التلكس و الفاكس و الإميل ..الخ ، او بين غائبين مكانا مع اعتبارهما حاضرين زمانا (الهاتف، واللاسلكي و يضاف اليهما السكايب) .

الفرع الأول : التأصيل التشريعي في عقد الزواج بوسائل اتصال حديثة

إن الاطار العام الناظم للعقود هو القانون المدني وقد تعددت طرق ابرام العقود بين الغائبين مكانا وزمانا وذلك بطريق الكتابة أو الرسالة ويدخل فيها اليوم البرق ، التلكس ، الإيميل ، الفاكس ، ...الخ.

لكن ربما أهم تلك الوسائل الالكترونية ومنذ تعديل 2005 قد تم قبول الكتابة الالكترونية في المعاملات[2] دون الاحاطة بأحكام قانونية لظروف استعمالها و قواعد للتوقيع .

المشروع في القانون 05/18 في المادة 06 منه أن العقد الالكتروني يتم ابرامه عن عن بعد و رغم أن النص الأخير لم يحدد تعريف لتقنيات الاتصال العامة المتعلقة بالبريد و

1- آمال حابت ، استغلال خدمات الانترنت، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ،2004،ص77.

2 مادة323 مكرر و كذا مادة 327 في صياغتها جديدة من الأمر 05-10 الصادر في 20 جوان 2005،ج.ر عدد4 الصادرة في 26 جوان 2005 المعدل للامر 58-75 الصادر في 26 سبتمبر 1975 تعلقت بالقانون مدني جزائري معدل و متمم

الاتصالات الالكترونية. [1] نجده قد عرف الاتصالات الالكترونية والتي تعد أهم وسيلة اتصال عن بعد بالمادة 10 منه أنها كل ارسال أو تراسل أو استقبال علامات أو اشارات أو كتابات أو صور أو أصوات أو بيانات أو معلومات مهما كانت طبيعتها غير أسلاك أو ألياف البصرية أو بطريقة كهرومغناطيسية.

كما نجد المشرع الجزائري قد عرف التقنيه الاتصال عن بعد وقصد بها كل وسيله بدون حضور الشخصي والمتزامن للمتدخل والمستهلك ويمكن استعمالها لابرام العقد بين الطرفين.[2]

والحقيقه انه قبل صدور النصوص التي استعرضناها فان قواعد الشريعة العامة تمكن ان تستوعب التعاقد عن بعد بوجه من الوجوه كما ان التعبير عن الإرادة يكون حسب الماده60 من قانون المدني باللفظ الكتابة بالإشارة المتداولة عرفا.[3]

ولا فرق بين التشريعات الحديثه وبين ان تكون الكتابة سواء كانت تعبيرا عن الايجاب او القبول بين حاضرين او غائبين وفي كونها الغائبين ان تكون بخط اليد او الطابعة او نحوها كما انها لا تنظر الى كيفيه وصولها عن طريق البريد او البرق اوي تيليكس مع مراعاه وصول الخبر من بعث اليه ومراعاه قواعد الاثبات فالمهم اذا ان المكتوب الذي فيه عرض او قبول لفلان قبل كدليل على سواء كان كالبرق او غيره.[4]

1- القانون 18-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد و الاتصالات الالكترونية المؤرخ في 10 ماي 2018،ج المحدد 27 صادر بتاريخ 13 ماي 2018

2- انظر الماده03 من المرسوم التنفيذي13-378 المؤرخ في09 نوفمبر2013 المحدد لشروط وكيفيات المتعلقه باعلام المستهلك عدد 10 الصادره في18 نوفمبر2013

3- انظر الماده 60 من قانون المدني الجزائري

4- علي محي الدين مبدا الرضا في العقود، دار البشائر الاسلاميه بيروت لبنان،ط3-2007

الفرع الثاني : تأصيل شرعي للزواج بوسائل اتصال حديثة

تعد الشريعة الاسلامية مصدر عن موضوعيا لقانون الاسرة لذا يجب الوقوف عند موقف فقه الاسلامي الحديث فقد وجدنا مجمع الفقه الاسلامي الدولي قد اصدر قرار يخص حكم اجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة جاء فيه ما يلي:

أولاً : إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الآخر ،معاينة ولا يسمع الرسالة أو السفارة) الرسول)، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الحاسوب)، ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجه إليه وقبوله.

ثانياً : إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقداً بين ،حاضرين.

ثالثاً : إذا أصدر العارض بهذه الوسائل إيجاباً محدد المدة يكون ملزماً بالبقاء على إيجابه خلال تلك المدة، وليس له الرجوع عنه.

وفي المقابل لم نعثر في حدود ما اطلعنا عليه على قرار مشابه حول الاتصال بالوسائل الحديثة فإن فقهاء الشريعة الاسلامية اتفقوا على أن الاصل في التعبير عن الايجاب والقبول أن يكون لفظا إلا انهم اختلفوا في مسألة جواز التعبير عن الايجاب والقبول بين الغائبين من عدمها عن طريق الكتابة.

وإن كافة العقود عند الفقهاء بمكن اجراؤها بالكتابة بإستثناء خلافهم في عقد الزواج كما قرروا أن كافة التصرفات القانونية التي لا تفتقر إلى الموافقة من الطرف الآخر يمكن اجراؤها من خلال الكتابة وعليه اختلف الفقهاء في مشروعية اجراء عقد الزواج بين العائبين عن مجلس العقد الرسالة والرسول وذلك كان يرسل الخاطب رسالة يعرض فيها الزواج وعندما يصل الرسول إلى المرأة تقرأ المرأة الرسالة وتعلن الموافقة على الزواج بوجود شاهدين على هذه الموافقة.[1]

1- عثمان التكروري ، شرح قانون الاحوال الشخصية الأردني ، دار الثقافة للنشر ، عمان ، ص 48.

المالكية والشافعية وعموم الجمهور لا يتماشى مع قواعد مذهبهم إذ اشترطوا علم الموجب بقول القابل حتى يتم العقد ولا ينعقد النكاح عند الحنابلة إلا بهما الإيجاب أولا ثم القبول.[1]

وبسبب اختلاف الفقهاء في انعقاد عقد الزواج من خلال الكتابة بين المتباعدين إن عقد الزواج يشترط لصحته مجموعة من الشروط :

- اخراجه من دائرة السرية غلى العلن كي لا تكون علاقة بين الرجل والمرأة محل شبهة .
- اشتراط موافقة الولي لصحة عقد الزواج .
- فقهاء الشريعة لا يشترطون توثيق عقد الزواج في الكتابة في دائرة رسمية إلا أن قوانين الأحوال الشخصية تشترط تسجيله وتوثيقه .

بخصوص إبرام عقد الزواج، فإن المشرع الجزائري أكد في قانون الأسرة بالمادة 10 أنه يكون الرضا بإيجاب من أحد الطرفين وقبول من الطرف الآخر بكل لفظ يفيد معنى النكاح شرعا ، والصيغة التي تفيد النكاح هنا ضرورية لأهمية عقد النكاح وخصوصيته.

ومع ذلك فإن الفقرة الثانية من ذات المادة السالفة قبلت من المقبل على الزواج العاجز عن التعبير عن إرادته أن يفصح عنها :" بكل ما يفيد معنى النكاح لغة أو عرفا كالكتابة والإشارة".

إن عبارة العاجز في المادة أعلاه أتاحت للبعض مجالا للقول بأنه معنى العجز هو من الاتساع بحيث يستوعب العاجز عن النطق التلفظ بما يفيد طلب (النكاح ، وكذا العاجز ماديا عن حضور مجلس العقد، حيث يعتبرون أن المشرع الجزائري عمل بالمذهب الحنفي في مسألة إبرام النكاح بالكتابة عن بعد ويدخل فيها وسائل الاتصال الحديثة إن القول بقبول المشرع الجزائري مذهب الأحناف في إبرام عقد الزواج بين غائبين بالكتابة كتأصيل لاستعمال وسائل الاتصال الحديثة لإبرام الزواج قد يدفع إليه اعتناق المشرع في قانون الأسرة لمذهبه في الكثير من أحكامه التي لا يتسع المقام لاستعراضها ؛ منها المتعلقة بإبرام الزواج وشروطه، لكن لا يجب أمام ذلك أن نلوي نصوصه لتبرير مواكبته

1- حسين بن محمد المحلي الشافعي ، الافصاح عن عقد النكاح عن المذاهب الاربعة ، دار القلم ، دمشق ، 1995 .

للمستجدات التكنولوجية، فالمذهب الحنفي وإن كان له تواجد في الجزائر في مرحلة ما ، إلا أن ذلك كان ولا يزال في نطاق ضيق.

وإن أمكن حسب البعض تجهيز مكاتب توثيق وضبط الحالة المدنية بوسائل الاتصال عن بعد في مواجهة عائق امكانية تخلف الولي أو على الاقل حضوره بشكل مرئي ولول كان ذلك الحضور قد صار شرفيا في كل النصوص الراهنة.[1]

المطلب الثالث : إشكالية العلنية في الزواج بوسائل اتصال حديثة

الفرع الأول :شرط السن فقد اشترط القانون بلوغ الزوجين ثمانى عشر سنه ليتم توثيق عقد الزواج و ذلك طبقا للمادة 31مكررا المضافة الى قانون الاحوال المدنية رقم 143لسنه 1994 بالقانون رقم 126 لسنه 2008 .

الفرع الثاني: اجراء الفحص الطبى : فقد اشترط المشرع المصرى والجزائري اجراء فحص طبى قبل الزواج يتاكد فيه من خلوهما من الامراض التى تؤثر على حياة او صحة كل منهما او على صحة النسل و على ابلاغ كلاهما بنتيجة هذا الفحص .

الفرع الثالث: اثبات الزواج بوثيقة رسمية: اوجب القانون اثبات الزواج بوثيقة رسمية فى وقائع الزواج من بداية واحد اغسطس سنه 1931 وذلك بمقتضى مرسوم بقانون رقم 78لسنه 1931 .[2]

الفرع الرابع: اقرار الزوج بحالته الاجتماعية: وهو انه عند اجراء الزوج للزواج عليه ان يقر بحالته اذا كان متزوج و عدد مرات الزواج او مطلق او ارمل .

وستنتعرض هنا الى مختصر بعض ما يميز عقد الزواج فعقد الزواج ليس عقدا عاديا و له اعتبارات هامة عند الشارع الحكيم:

اولا: اهتم الشارع الحكيم بعقد الزواج اهتماما خاصا و قد ذكره فى القران الكريم بانه ميثاقا غليظ فهو ليس كسائر العقود لما له من أهمية كبيرة فالزواج فى النظام الاسلامى

[1]– د– زبيري بن قويدر, أثر وسائل اتصال حديثة في ابرام عقد زواج وانهائه على ضوء القانون الجزائري، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والانسانية ، المجلد 18 العدد 01 ، مارس 2019.

[2]– قانون تنظيم الأوضاع إجراءات التقاضي في مسائل الاحوال الشخصية ، رقم 01 ، سنة 2000.

هو الهى شرع لمصلحة المجتمع ونظمه الشارع الحكيم و حدد كل قواعده و لا يملك أي منهما الاتفاق على ما يخالفها او يملك ولى الامر الغاء اى منها كونه يرتب اثار عليه لا يجوز الاتفاق على ما يخالفها من ثبوت التحريم فحرمة للمصاهرة و حرمة للقربى و حقوق للزوجين و لا يقصد بكونه نظام الهى انه سر مقدس كما فى بعض الديانات و لكنه له قواعد فرضت فلا يجوز للمسلم التزوج الا بالمسلمة او الكتابية فلا يجوز الزواج من اتباع ديانات ارضية او من لا دين لها.[1]

ثانيا: عقد الزواج عقد يرد على تمتع الرجل بالمرأة و هو عقد له من الشرف و التأثير البالغ فى حياة الافراد و المجتمع فيه تثبت الانساب و تتحقق المواريث و تنشا منه اسرة جديدة و هو عقد دائم لا يصح فيه التواقيت مما يبطل نكاح المتعة الذى تأخذ به الشيعة الامامية فقد جوزته الا انه ليس الاصل عندهم.

ثالثا: يخضع عقد الزواج دائما لشريعة الزوجين و ديانتهما فكل شخص له دينه الخاص الذى يحكم العلاقة بين الزوجين و يحدد معالمها الشريعة و كيفية انعقاده فمثلا فى الشريعة المسيحية نجد الزواج رباطا مقدسا يجب ان يقوم به رجل دين معين و فى اجراءات و طقوس خاصة و هكذا فى كافة الشرائع فعقد الزواج عقد يلتزم بديانة الشخص فى المقام الاول.

رابعا : يتميز عقد الزواج فى الشريعة الاسلامية بشكليته حيث ياتى دور الشهادة فيه على الرأي الراجح في الفقه الاسلامى مهما و ضروري فحضور الشهود وسماع الصيغة يعد شرطا لصحة انعقاد لعقد فاذا لم يحضر الشهود مجلس العقد لم ينعقد العقد شرعا على عكس باقى العقود فحضور الشهود فيها ليس من شروط صحتها.

خامسا: ان القانون المصرى [2] وضع شرط ا لتوثيق العقد وهو شرط للاثبات و ليس كشرط فى العقد فدعوى الزوجية لا تسمع عند الانكار الا عند توثيق العقد امام الجهات

[1]– قانون تنظيم الأوضاع إجراءات التقاضي في مسائل الاحوال الشخصية ، رقم 01 ، سنة 2000.

[2]– الجريدة الرسمية ، العدد 04 مكرر ، في 29 يناير 2000 .

التى حددها القانون وهذا ليس متوافرا فى باقى العقد فقال القانون المصرى ولا تقبل عند الانكار الدعاوى الناشئة عن عقد الزواج–فى الوقائع اللاحقة على اول اغسطس سنه 1931–مالم يكن الزواج ثابتا بوثيقة رسمية".

و اخيرا من حيث الصيغة المستخدمة فى العقد فعقد الزواج ينعقد كغيره من العقود بالفظ ، اما بالنسبة لباقى وسائل التعبير عن الارادة فانعقاد الزواج فى مجلس العقد الحقيقى يكون كالتالى: بالنسبة للكتابة اذا كان الزوجان حاضرين فلا ينعقد العقد بيها ما داما قادرين على النطق باللفظ وذلك لان الاصل فى التعبير عن قصد الزواج الالفاظ و لا يلجا لغيرها الا عند الضرورة.

اذا كان الزوجان حاضرين فى مجلس العقد فلا ينعقد بالاشارة الا فى حالة عدم قدرتهما على النطق باللفظ او الكتابة وذلك لان عقد الزواج له خطورته و اهميته فلا بد ان يكون التعبير عن الارادة قويا و واضحا.

فلا ينعقد عقد الزواج عن طريق التعاطى بالفعل نهائيا فلو قالت امراة لرجل زوجتك نفسى بكذا مع وجود شاهدين فدفع لها المهر دون ان يتلفظ باى لفظ فالعقد لا ينعقد لان عقد الزواج من العقود المهمة و يجن ان يحتاط فى اكره فلا ينعقد الا باللفظ الدال على الايجاب و القبول.[1]

–هذا حال العقد فى مجلس العقد الحقيقى اما فى مجلس العقد الحكمى فان انعقاد الزواج عبر وسائل الاتصال مر بمراحل متعددة مع تطور تلك الوسائل و اتساع استخدامها و شيوعها بين الافراد لذلك سنتعرض لها فى مبحثين متلاحقين نوضح فيها كيفية انعقاده الا اننا نشير هنا ان الفقه الاسلامى امعانا فى الحرص منه فلم يجوز التعبير عن الارادة فى عقد الزواج الا فى الايجاب فقط دون القبول و ذلك لبعد الموجه اليه الايجاب و بالتالى فلا يسمح بهذه الكتابة فى تعبير القابل لتخلف الضرورة التى اقتضت ذلك مع الاخذ فى

[1]– مجلس العقد ، جابر عبد الهادي الشافعي ، ص 654 وما بعدها .

الاعتبار ان سماع الشهود لتعبير الايجاب و القبول يحتم لفظية القبول بهد تلاوة الايجاب فان بخلاف باقى العقود حيث يجوز ان يكون القبول بالكتابة كالايجاب ايضا.

**ان المستعرض للكتب الفقية القديمة يرى ان قدماء الفقهاء لم يتعرضوا لتلك الوسائل فى كتبهم حيث لم يكن لها وجود و انما يمكن ان نرى انهم تعرضوا لما كان معروفا فى ازمانهم من وسائل للاتصال كالرسالة و الرسول و سنتناوله بشئ من التوضيح فى الفصل الثانى مع الوسائل المستحدثه.[1]

[1]– مجلس العقد ، جابر عبد الهادي الشافعي ، ص 654 وما بعدها .

المبحث الثاني: طرق واثبات الزواج بوسائل اتصال حديثة

إن معظم التطورات التي شهدها العالم في السنوات الأخيرة من اختراعات في تكنولوجيا الاتصال جعلت من العالم قرية صغيرة، بحيث عملت على تقريب المسافة الفاصلة بين الدول، كما ساهمت في نمو الاتصال بين الأشخاص...الخ، وبسبب انتشار ظاهرة الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة في وقتنا الحالي بدأت تثور على أرض الواقع بعض الإشكالات حول كيفية إثبات هذا العقد. وقبل التفصيل في الأحكام الخاصة بإثبات عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة لما كان زوال العلة يقتضي زوال المعلول بها كان لا بد من معرفة المقصود بوسائل الاتصال الحديثة وهي: مجموعة "التقنيات التي خرقت خلال قرن شروط الاتصال المباشرة التقليدية لتستبدله بحكم الاتصال عن بعد عبر الوسائل التقنية المعروفة كالتلفزيون، الهواتف النقالة الوسائل الرقمية ... الخ "وهناك من عرفها على أنّها عملية تساعد المرسل على إرسال المعلومات بأي وسيلة كانت من النظم الكهرومغناطيسية يعد استعمال الوسائل الاتصال الحديثة بشكل مكثف، عاملا من عوامل التغير الاجتماعي الحاصل و من عوامل التأثير الثقافي، فمستعمل هذه الوسائل لا بد وأن يتأثر بها وبمضمونها كما أنه يؤثر هو بدوره على غيره الأفراد عبر الاحتكاك والتفاعل والتعارف والتطور في العلاقات الالكترونية وهذا ما سنتطرق إليه في المطلب الاتي: [1]

المطلب الأول: المحرر في عقد الزواج بوسائل اتصال حديثة

تعد المحررات الالكترونية من أحدث طرق الإثبات التي ظهرت مع انتشار الاستخدام الواسع لتكنولوجيا المعلومات والاتصال لتسهيل التعامل ، حيث ينفرد المحرر الالكتروني بخصائص تجعله يتميز عن المحرر الورقي الذي يتطلب إفراغ محتواه على مادة ورقية بخلاف المحرر الالكتروني فهو عبارة عن دعامة الكترونية تحتوي على رموز وعلامات تبنى المشرع الجزائري في تعديله للقانون المدني بموجب القانون رقم 05-10 مبدأ التكافؤ بين المحررات واعترف من خلاله للمحرر الالكتروني بالحجية الكاملة في الاثبات

[1]- القانون المدني رقم 05- 10 .

وسوى بينه وبين المحررات الورقية ويظهر ذلك جليا من خلال استقراء المادتين 123 مكرر 1 و 327 من القانون المدني .[1]

فرع اول: دور القاضي في اثبات الحرر الالكتروني

منح المشرع الجزائري للقاضي السلطة التقديرية الواسعة في تقدير مدى صحة السندات ، إذ خصص هذا الأخير أي المشرع قاعدة عامة يقدم بموجبها لمحكمة الموضوع التي تقدم أمامها السندات من قبل الخصوم لإثبات دعواهم في تقدير صحة السندات سواء كانت سندات رسمية أو عادية يتضح من خلال نص هذه المادة أن المحكمة يمكنها أن تبحث في صحة أي سند يقدم لها في الدعوى ، فيمكنها أن تبعد أي سند ومن بينها السند المشوب أو المكشوط وغيرها من العيوب ، وتقدير القاضي لهذه العيوب يكون إما بإسقاط قيمة السند في الإثبات أو بإنقاص هذه القيمة ولكن سلطة المحكمة في هذا الأمر تكون مفيدة ،[2] وخول القانون كذلك للمحكمة سلطة كبيرة في حالة إنكار أحد الزوجين للسندات المنسوبة إليه ، فإذا أنكر من أنسب إليه السند الالكتروني نسبة صدور السند إليه فان للمحكمة أن تقدر جدية هذا الإنكار ، كما لها أ تستجيب لطلب الزوج المنكر متى وجدت في ظروف الدعوى ما يكفي لتكوين قناعتها بصحة السند . وبالنسبة لوقائع الدعوى و مستنداتها إذا لم يجد القاضي ما يكفي لتكوين عقيدته بصحة السند أو عدم صحته وكان هذا الأخير منتجا في الدعوى جاز للمحكمة بإجراء مضاهاة وإحالة السند إلى الخبراء المختصين للتحقيق من مدى صحة السندات الالكترونية.

وعليه فالمحرر الالكتروني هو مثل المحرر التقليدي دليل كلي للإثبات يمكن استخدامه في انعقاد عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة .[3]

---

[1]– المادة 123 مكرر 01 ق م .

2–العبودي ، عباس ، الحجية القانونية لوسائل التقدم العلمي في الاثبات المدني " . الأردن،2002،ص127.

3–نفس المرجع السابق.

حدد القانون المدني الجزائري رقم 05-10 المؤرخ في 20 جوان 2005 شروط معينة يجب توافرها في المحرر الالكتروني حتى يكسب حجية في الاثبات، نصت عليها المادة 323 مكرر 1 من القانون المدني والتي جاء فيها يعتبر الاثبات بالكتابة في الشكل الالكتروني كالاثبات بالكتابة على الورق بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي إصدارها وان تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها.[1]

ويأتي دور القاضي في التأكد من صحة المحرر الالكتروني لانعقاد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة منح المشرع الجزائري للقاضي السلطة التقديرية الواسعة في تقدير مدى صحة السندات ، إذ خصص هذا الأخير أي المشرع قاعدة عامة يقدم بموجبها لمحكمة الموضوع التي تقدم أمامها السندات من قبل الخصوم لإثبات دعواهم في تقدير صحة السندات سواء كانت سندات رسمية أو عاديـــة .[2]

فقد نصت المادة 30 من قانون الإثبات للمحكمة أن تقدر ما يترتب على الكشط والمحو والشطب والتحشية وغير ذلك من العيوب المادية في السند من إسقاط قيمته في الإثبات وإنقاص هذه القيمة تدل على صحة وجود العيب في قرارها بشكل واضح ".

يتضح من خلال نص هذه المادة أن المحكمة يمكنها أن تبحث في صحة أي سند يقدم لها في الدعوى ، فيمكنها أن تبعد أي سند ومن بينها السند المشوب أو المكشوط وغيرها من العيوب ، تقدير القاضي العيوب يكون إما بإسقاط قيمة السند في الإثبات أو بإنقاص هذه القيمة ولكن سلطة المحكمة في هذا الأمر تكون مفيدة .

وخول القانون كذلك للمحكمة سلطة كبيرة في حالة إنكار أحد الزوجين للسندات المنسوبة إليه ، فإذا أنكر من أنسب إليه السند الالكتروني نسبة صدور السند إليه ، فان للمحكمة أن

1-التهامي عبد الواحد،التعاقد عبر الانترنت،دراسة مقارنة،دار الكتب القانونية،مطابع شتات،مصر،2008،ص498.

2 – د – هاجر عبد الدايم ، مجلة العلوم الانسانية ، دور القاضي في اثبات الزواج الالكتروني ، رالمجلد 30 ، عدد 03 ، ديسمبر 2019 ، ص 271 -303.

تقدر جدية هذا الإنكار ، كما لها أ تستجيب لطلب الزوج المنكر متى وجدت في ظروف الدعوى ما يكفي لتكوين قناعتها بصحة السند . وبالنسبة لوقائع الدعوى و مستنداتها إذا لم يجد القاضي ما يكفي لتكوين عقيدته بصحة السند أو عدم صحته وكان هذا الأخير منتجا في الدعوى جاز للمحكمة بإجراء مضاهاة وإحالة السند إلى الخبراء المختصين للتحقيق من مدى صحة السندات الالكترونية.

وعليه فالمحرر الالكتروني هو مثل المحرر التقليدي دليل كلي للإثبات يمكن استخدامه في انعقاد عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة .[1]

الفرع الثاني : حجية التوقيع الالكتروني: نص المشرع المادة 327/2انه يعتد بالتوقيع الالكتروني وفق الشروط المذكرة في مادة 323 مكرر 1 أعلاه ويكون بذلك المشرع قد سوى الحجية بين التوقيع التقليدي والتوقيع الالكتروني وهو ما يسمى بالتعادل الوظيفي بين التوقيع التقليدي والتوقيع الالكتروني أي أن التوقيع الالكتروني يمكن أن يقوم بذات الوظائف التي يقوم بها التوقيع الخطي من حيث تحديد هوية صاحبه وإقرار بمضمون التعامل الذي استخدم هذا التوقيع في انجازه.[2]

المطلب الثاني: الاشهاد في عقد الزواج بوسائل اتصال حديثة

عقد الزواج من العقود التي يترتب عليها حقوق كثير من نسب وميراث وحماية لحقوق الأطراف اشترط المشرع والقوانين لصحة التعاقد، شرط شهادة الشهود حتى يثبت

1 – عبد الدايم – دور القاضي في اثبات الزواج الإلكتروني ، مجلة العلوم الانسانية المجلد رقم 30 عدد 3 ديسمبر 2019 ، ص 287 – 303.

2 – منصور ، 2001، ص365.

الزواج وهذا ما أكد عليه الامام أبو محمد ابن ابي زيد القيراوني حين قال" لا نكاح الا بولي وصداق وشاهدي عدل فإن لم يشهدا في العقد فلا يبنى بها حتى شهدا.[1]

ان مسالة الاشهاد من الصعوبات التي واجهت عملية انعقاد الزواج في الوسائل الحديثة لأنها لم تتم بين الغائبين فكيف يتم الاشهاد؟ فيمكن ان نجيب على هذا من خلال ما يلي حاول الفقه المعاصر إيجاد مخرج لهذا الاشكال، من خلال قياس على العقود التي عرفها الفقه قديما والاسقاط عليها.

وجوب الإشهاد متفق عليه في المذاهب الأربعة غير أن الشافعية يجعلونه ركنا.

من أركان عقد الزواج، أما غيرهم فإنهم يجعلونه شرطا لصحة العقد، والمالكية يوجبونه عند الدخول، أما تقديمه في العقد فهو مندوب عندهم وحكي عن مالك أنه يوجب الإعلان بالنكاح، إلا أن ما صرح به أن الواجب الإشهاد، وأنه واجب عند الدخول واستدل المشترطون للإشهاد بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا نكاح إلا ببينة" ، "لا نكاح إلا بشهود وبحديث "لا" نكاح إلا بولي وشاهدي عدل". وان الحاجة الماسة لدفع تهمة الزنا عنهما، ولا تندفع إلا بشهود، لأنها لا تندفع إلا بظهور النكاح.

لابد لصحة عقد الزواج من وجود الشاهدين مع الزوجين في مجلس العقد، وذلك للتأكد من شخصية الزوجين وسماع كل من الإيجاب والقبول بصورة مباشرة، ولذلك اشترط في الشاهدين السماع والفهم ليتحقق الإشهاد والإخبار . فالإشهاد بهذه الصورة ممكن في عقد الزواج عن طريق الهاتف، حيث يمكن لكلى الطرفين الاستماع والمشاهدة وذلك عبر أجهزة متطورة كالهاتف وغرف المحادثة المباشرة، وغيره من الوسائل الحديثة و التي

1-الامام ابي محمد عبد الله محمد بن ابي زيد القيراوني،الرسالة في فقه المالك،ضبط وتصحيح الشيخ عبد الوارث محمد علي،دار الكتب العلمية ،لبنان،دون سنة،ص65.

ذكرناها سابقا، حيث يمكن أن يشترك فيها أكثر من شخصين، بل انه يمكن أن تجري هذه الرؤية عن بعد مجر الحضور في المجلس الواحد الذي اشترطه الفقهاء، أي أن يشهد الشاهدان وهما في مكان ثالث غير مكاني كل من الطرفين. وهنا يكون العقد صحيحا.

الفرع الاول: حجية إثبات إشهاد التعاقد عن طريق الهاتف :

التعاقد بالهاتف وما يماثله تعاقد شفوي، لذلك وفي بداية ظهور الوسائل المسموعة كانت تطرح إشكالية صعوبة الإثبات عند النزاع بين المتعاقدين بهذه الوسيلة، فلم تكن هناك وسائل للإثبات غير الإقرار، أو شهادة حضور سامعين لكل طرف من مكانه فيكون هناك شهود على الإيجاب وحده، أو على القبول وحده، فشهادة الجميع قد تثبت وجود التعاقد، غير أن الصعوبة متحققة في هذه الحالة لأن الشهود لا يسمعون كلام الإيجاب فقط أو القبول فقط وبالتالي لا تتحقق الشهادة، كما لا يمكن اصطناع دليل إثبات ملموس بما جاء في المكالمة.

لكن مع التطور التكنولوجي صار بإمكان معرفة ما يدور من حديث خلال المحادثة الهاتفية، وهذا بتشغيل مكبر الصوت وبالتالي يمكن المشاركة في الحوار من المحيطين بالجهاز إضافة إلى المتعاقدين، والشهود كما يمكن تسجيل المكالمة على أشرطة تحفظ الصوت وتعيد سماعه، ضف إلى ذلك أصبح بمقدور الأجهزة الحديثة كشف رقم المتصل واسمه وإمكانية استعمال خط أخر في نفس وقت التحدث، كل هذه الإمكانيات يسرت وسيلة الإثبات لهذه الطرق في التعاقد أو على الأقل وفرت القرائن الدالة على ذلك.

غير أن المشرع الجزائري لم يعترف في قانونه المدني 05-10 بالصوت كمحرر ، في حين يوجد العديد من التشريعات التي اعترفت بالصوت كمحرر ومنحته الحجية القانونية الكاملة في الإثبات كقانون المعاملات الأردني[1] رقم 85 بسنة 2000 وقانون الإثبات

[1]- قانون المعاملات الأردني رقم 85 بسنة 2000

السوداني[1] لعام 1983 في مادته 37، إلا أن بعض الفقهاء أنزلوه منزلة الإقرار غير القضائي والذي ينقل قاضي الموضوع في تقديره، فيصح أن يعد دليلا كاملا أو ناقصا يعزز بالشهادة أو القرائن أو اليمين المتممة، بشرط أن يتم التسجيل بعلم المقر حتى بنسب إليه قصد الإقرار بالحق وإقامة الحجة على نفسه، وفي حالة الإنكار يتوجب على القاضي اللجوء إلى أهل الخبرة من أجل كشف أي تلاعب أو تزوير مهما بدا حقيقيا.

الفرع الثاني : حجية إثبات إشهاد التعاقد بالفاكس والبريد الالكتروني ومواقع الواب:

غير أنه في عقد الزواج عن طريق المكتوبات من الفاكس والبرقية والبريد الالكتروني مواقع الويب فلا بد من وصول كل من الإيجاب والقبول للشاهدين، وهذا ممكن أيضا عن طريق إرسال المكتوب إلى الشاهدين كذلك، حيث يمكن إعادة الإرسال إليهما إذا كانت الوسيلة لا تدعم الإرسال إلى أكثر من مستقبل في نفس الوقت، أما في البريد الالكتروني فالأمر أيسر، حيث يمكن الإرسال إلى أكثر من بريد الكتروني وكذلك في المنتديات التي تظم العديد من الأعضاء. فان كان الإيجاب صادرا عن طريق الراديو أو التلفزيون ثم يتلوه القبول بالهاتف ونحوه، فان الإشهاد متحقق بوجود الشهود مع وسماعهم للإيجاب والقبول.

[1]– قانون الإثبات السوداني لعام 1983 في مادته 37،

الفصل الثاني:

انهاء عقد الزواج بطرق الحديثة

المبحث الأول: مفهوم طلاق بوسائل حديثة

ورد الطلاق في القرآن الكريم في قوله تعالى: {وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} وقال تعالى: {الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ} وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {إن أبغض الحلال عند الله الطلاق رغم أن هناك من ضعف هذا الحديث واعتبره غير صحيح.

ولتحديد مفهوم الطلاق الالكتروني وصوره كان لا بد من توضيح مفهوم الطلاق في الشريعة الاسلامية، ثم في القانون الوضعي المتعلق بمسائل شؤون الأسرة، ثم تحديد المقصود بالطلاق الالكتروني.

المطلب الأول:تعريف وأركان طلاق بوسائل حديثة

اختلفت المذاهب الفقهية حول تحديد مفهوم الطلاق، كما اختلفت مختلف التشريعات في تحديد مفهوم قانوني موحد للطلاق لذلك وجب علينا دراسة مفهوم الطلاق من الناحية اللغوية الاصطلاحية الشرعية والقانونية، ثم بعد ذلك نتعرض إلى تحديد مفهوم الطلاق الإلكتروني

الفرع الأول:تعريف الطلاق

الطلاق لغة: هي كلمة مشتقة من فعل طلق أو أطلق بمعنى ترك وبعد، وجاءت هذه اللفظة من مصدر طلقت المرأة أي بانت من زوجها فهي طال، وطلق المرأة زوجها أي خلاها من قيد الزواج.

ويقال طلقت الناقة أي سرحت حيث شاءت، فسميت المرأة مخلي سبيلها طلاقا لهذا المعنى. ويعني الطلاق رفع القيد سواء حسيا أو معنويا.[1]

1–ادم وهيب النداوي،الوجيز في قانون الاثبات،طبع مطابع التعليم العالي في الموصل،1990،ص140.

وأشتق الطلاق من الكلمة اللاتينية Divortiun، وأشتقت هي بدورها من فعل Divertere والذي يعني الدوارن من ناحية الإنقسام الذي يتم بين شخصين كانت لهما طريق واحدة. ثم كل واحد منهما يختار أو يأخذ طريقا مختلفا تبعدهما عن بعض .

ويلاحظ أن هذين التعريفين اللغويين العربي واللاتيني للطلاق يشي ارن إلى نفس المعنى والمتمثل في التباعد والانفصال.

أمّا اصطلاحا: هو إنهاء العلاقة الزوجية بحكم الشرع والقانون أو ترتيب نظامي لإنهاء علاقة الزواج والسماح لكل طرف بالزواج مرة أخرى.

ويعتبر الطلاق طريق للهروب، وأحد صمامات الأمن للتوت ارت التي تقع في الحياة الزوجية وقلع مادة الفساد أولى من بقائها تنخر في عظام المجتمع ويسري فسادها إلى كل نواحيه .

الفرع الثاني: تعريف الطلاق الالكتروني

لقد أحدثت التقنيات العصرية منعطفا مهما في حياة الأشخاص، وذلك خلال فترة وجيزة، ولعل السبب في ذلك التطور السريع لشبكة الانترنت وما أحدثته من ثورة في مجال استخدام الحاسب الآلي، وهو الأمر الذي انعكس على عدة تعاملات وإجراءات وظواهر في الحياة الاجتماعية.[1]

ومن خلال ذلك عرفت الممارسة القضائية نوع جديد من القضايا يتعلق بتثبيت الطلاق الالكتروني أمام المحاكم، الأمر الذي يدفعنا إلى ضرورة تحديد مفهومه وتحديد صوره.

يقصد بالطلاق الإلكتروني فك وانتهاء رباط الزواج عن طريق قول أو كتابة الزوج كلمة مقصودة، وقد يكون بالفعل الصريح أو غير المباشر من خلال استخدام الوسائط البريد

[1]– د– مفيدة ميدون ، مجلة الاجتهاد القضائي ، المجلد 12 عدد 22 افريل 2020 ، ص 369–382.

الإلكتروني أو حتى الحديثة في الاتصال، كالتحدث عبر الهاتف، إرسال الرسائل النصية، وقد يتم من خلال تطبيقات المحادثات الفورية.

الإلكتروني الذي يتم والذي يميزه عن غيره هو الخصوصية التي يتم بها الطلاق من خلال الجهاز استعماله، إذ يحدث الطلاق عن بعد في المسافات وقد يكون هناك أحياناً تواصل بين الزوجين، ويجب التأكيد على أن أي جهاز يتم استخدامه لإجراء الطلاق الإلكتروني هو مجرد وسيلة يتم من خلالها الانفصال أو الإعلام وقد يكون للتسليم بدون أي تدخل مباشر.

والطلاق الإلكتروني هو كل عبارة تعني بوضوح ودقة رغبة الزوج في تطليق زوجته،

من خلال استخدام رسالة نصية قصيرة عبر الهاتف المحمول، أو عن طريق إرسال رسالة البريد الالكتروني، أو أحد برامج المحادثة، أو سواها من الوسائل التقنية.

وقد اعتبر بعض الفقه أن الطلاق الإلكتروني مكروه، وذلك لما فيه من تسرع والضرر الواقع أو المتوقع بالزوجة والزوج معا ، كما أنه يغلب فيه التجاحد والنكران، وقد يحدث أن يموت أحد الزوجين قبل ثبوت الطلاق الالكتروني مما يجعل حق مطالبة المدعي الآخر بحق الميراث قائما، كما أنه قد يتسبب في إطالة مدة العدة وعدم إمكانية معرفة مواعيدها الحقيقية نظرا لصعوبة إثبات هذا النوع من الطلاق.[1]

1- إيهاب حسين مصطفى الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة (د.ب.ن، دار المعارف للنشر، د.ت)، ص 59.

المطلب الثاني: أركان الطلاق بوسائل اتصال حديثة

كما يمكن أن يتم الطلاق الإلكتروني من خلال المحادثات والدردشة الصوتية التي تتيحها وسائل التواصل الاجتماعي باختلاف أنواعها ومن ذلك نذكر الواتساب و الفايبر الماسنجر والسكايب وغيرها من الوسائل التي تسمح بالتواصل مباشرة بين طرفين من خلال الصوت والصورة، وبالتالي يستطيع الزوج الاتصال بزوجته عن طريق إحدى هذه الوسائل مباشرة ويطلقها شفاهة سواء تم ذلك صوتا فقط أو صوتا وصورة

الفرع الأول : أركان الطلاق بوسائل اتصال حديثة

اولا: الزوج: فأما المطلق فله أربعة شروط: (الإسلام – العقل – البلوغ –الطوع)فلا ينفذ طلاق مجنون ولا كافر اتفاقاً ولا صبي غير بالغ وقيل ينفذ طلاق الم ارهق وفاقاً لابن حنبل.

ثانيا/ الزوجة: ويقصد بالزوجة التي تربطها بالزوج المطلق اربطة الزواج حقيقة وذلك بأن تكون في عصمته لم تخرج عنه بفسخ أو طلاق أو حكما كالمعتدّة من طلاق رجعي أو بائن بينونة صغرى فلا يقع الطلاق الثلاث أو بالفسخ أو بطلانه قبل الدخول بها.

ثالثا/ اللفظ الدال: على الطلاق صريحا أو كناية، فالنية وحدها بدون تلفظ بالطلاق لا تكفي ولا تطلق بها الزوجة لقوله صلى لله عليه وسلم: »إن لله يتجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعلموا به.

رابعا/ القصد: بأن يقصد النطق بالطلاق مثلا فإذا أ ارد أن ينادي ام أرته باسمها يا طاهرة فقال لها يا طالقة خطأ لم يعتبر طلاق لأنه لم يقصد بأن يطلق زوجته، أي تكون هنا زلة لسان. [1]

1–إبراهيم الدسوقي،الجوانب القانونية التعاملات الالكترونية،مجلس النشر العلمي،جامعة الكويت،ط1، 2003،ص167.

كل هذه الأركان تعتبر ضرورية لإتمام عملية الطلاق، وغياب أي ركن من هذه الأركان يعيق عملية الطلاق وبالتالي يكون غير صحيح.

الفرع الثاني : صور الطلاق بوسائل الحديثة

من خلال مفهوم الطلاق الالكتروني نتبين أن الطلاق الإلكتروني يقع بالمشافهة أو بالكتابة أو بما يدل عليه بواسطة إحدى وسائل الاتصال الحديثة، وبذلك فإن اختلاف صور الطلاق يختلف بحسب الوسيلة المستخدمة في إيقاعه، وقد تصدت وسائل الاعلام لمعرفة الرأي الفقهي المعاصر لهذا النوع من الطلاق، ولأن أهم وسيلتين للاتصال لإيقاعه هما: الطلاق عن طريق المشافهة، والطلاق عن طريق الكتابة.

اولا /الطلاق الالكتروني عن طريق المشافهة

يتم الطلاق الإلكتروني مشافهة من خلال بعض الوسائل الحديثة، فقد خلال اتصال هاتفي أو إرسال رسالة صوتية عبر الهاتف، أو من خلال لفظ الطلاق عن طريق الدردشة الصوتية التي تتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ثانيا/ -الطلاق عن طريق رسائل الهاتف المحمول

قد يتم الطلاق بطريقة إلكترونية من خلال اتصال الزوج بزوجته ويلفظ لفظ الطلاق مباشرة وبشكل صريح، أو من خلال اتصاله بأحد أفراد عائلة زوجته ويخبره بأن زوجته طالق باعتبار أن العصمة بيد الزوج وبالتالي لا يقتضي الأمر موافقة الزوجة على الطلاق، كما يمكنه أن يبلغ زوجته بهذا الطلاق من خلال إرسال رسالة صوتية عبر الهاتف بأنها طالق.[1]

[1]– د– عبد الرؤوف دباباش ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الإجتهاد القضائي ، المجلد 12 ، 2020 .

وفي الجزائر فقد أعرب العلماء عن استنكارهم من إقدام بعض الأزواج على تطليق زوجاتهم من خلال رسائل المحمول واعتبروه تلاعبا عجيبا وغير مقبول فلقد قال الدكتور محمد شريف قاهر رئيس لجنة الفتوى في المجلس الإسلامى الأعلى في الجزائر أن تفكيك الرباط الشرعي بين الزوجين قضية خطيرة أولاها الشرع عناية خاصة لأنها تربط بين الزوج والزوجة بعقد غليظ لأن الرسالة التي أرسلها قد تكون مفتعله أو مكذوبة هدفها التفريق بين الزوجين لذلك أوجب حضور الشهود أو اعتراف المطلق بما فعله وشرط أن لا يكون المطلق في حالة غيبوبة أو مرض أو سكر .

ثالثا: الطلاق لفظا عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي

وقد يكون الطلاق كنائي وهو كل لفظ يحتمل الطلاق وغيره، ولم يتعارفه الناس في إدارة الطلاق مثل قول الرجل لزوجته ألحقي بأهلك، إذهبي، أخرجي انت بائن ... ونحوها من الألفاظ التي لم توضع للطلاق، ويفهم الطلاق منها بالقرينة أو دلالة الحال2.

وقد يكون الطلاق بالإشارة للتعبير عن ما يفيد معنى الطلاق، وذلك إذا كانت وسيلة الاتصال التي يستعملها الزوج بإمكانها نقل الصورة أيضا، بمعنى التواصل الإلكتروني بين الطرفين يتم من خلال الصوت والصورة، أي وسيلة تواصل صوتية ومرئية كالسكايب، أو الماسنجر والواتساب وغيرها من التطبيقات التي تسمح بالتواصل بين غائبين صوت وصورة.[1]

الفرع الثالث :الطلاق بالكتابة:

للكتابة–وهي طريقة في التعبير عن الإرادة، تقوم مقام اللفظ في إيقاع الطلاق، ويقع بها الطلاق–شروط حددها الفقهاء منها:

1– بلال مروان الإسماعيل، تعلم واحتراف الانترنت (الإصدار الطبعة الأولى)، (حمص – سوريا، دار مهرات للعلوم،ص289.

1. أن تكون الكتابة مستبينة: ومعنى ذلك أن تكون مكتوبة بشكل بين واضح ومفهوم، بحيث تقرأ في صحيفة ونحوها، ويبقى لها أثر كالكتابة على الورق يقع بها الطلاق، بخلاف الكتابة على الهواء أو الماء، فإنها غير مستبينة ولا يبقى لها أي أثر، فلا يقع بها الطلاق .[1]

2. أن تكون مرسومة: والمقصود أن تكون مكتوبة بعنوان الزوجة بأن يكتب إليها: يا فلانة، أنت طالق، فإن لم يوجه الكتابة إليها بأن كتب على ورقة: أنت طالق، أو زوجتي طالق، فلا يقع الطلاق إلا بالنية ،لاحتمال أنه كتب هذه العبارة من غير أن يقصد الطلاق، وإنما كتبها لتحسين خطه مثلا

3. وذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة والمالكية، إلى أن الطلاق يقع بالكتابة المستبينة المرسومة وإن كان صاحبها قادرا على الكلام سواء كان الزوج حاضرا أو غائبا مع خلاف فيما بينهم في اشتراط النية عند كتابة الرسالة أو عدم اشتراطها ،وفيما إذا كانت الكتابة بألفاظ صريحة أم كانت بألفاظ كنائية

الفرع الرابع :الطلاق بالإشارة:

ذهب الجمهور إلى عدم صحة الطلاق بالإشارة من القادر على الكلام، أما بالنسبة للأطرش فالإشارة أداة تفهيم، لذا فإنها تقوم مقام اللفظ في إيقاع الطلاق إذا أشار إشارة تدل على قصده في إنهاء العلاقة الزوجية واشترط بعض الفقهاء أن لا يكون عارفا بالكتابة ولا قادرا عليها.

فإذا كان عكس ذلك، فلا تكفي عنه الإشارة، لأن الكتابة تدل على المقصود، فلا يعدل عنها إلى الإشارة إلا لضرورة العجز عنها وهذا ما قال به المالكية والشافعية والحنابلة.[2]

المبحث الثاني: طرق اثبات وآراء الفقهاء في الطلاق بوسائل الحديثة

تتعرض الكتابة والتوقيع ومن ثم الرسائل الالكترونية، أسوة بالبيانات والمعلومات الالكترونية، لجملة من المخاطر منها ما يكون بفعل الطبيعة كظروف الحر والبرد والرياح

1- محمد كمال الدين إمام، الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، مطبعة العالي بغداد،1984،ص223.

2- أحمد شرف الدين،التوقيع الالكتروني، قواعد الإثبات ومقتضيات الأمان في التجارة الالكترونية، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر التجارة الالكترونية، جامعة الدول العربية، القاهرة، تشرين الثاني،2000،ص284.

والأمطار وأثر هذه العوامل على وسائل حفظ وتخزين تلك البيانات، وقد تنتج هذه المخاطر عن الاستخدام غير الصحيح لبرامج الحاسب الآلي والأجهزة الملحقة به، وإن كانت هذه المخاطر قد تضاءلت بسبب التطور التكنولوجي الهائل في مجال تقنية المعلومات. وبالقياس على ما سبق يمكن القول أن هذه العيوب والأخطاء التي قد تتعرض لها البيانات في الرسائل الالكترونية قد تؤثر على وقوع الطلاق ومدى صحته إذا ما تم الطلاق بإحدى هذه الوسائل الالكترونية المكتوبة، وبذلك لا يمكن تحديد ما إذا كان الطلاق الالكتروني في هذه الحالة طلاقا صحيحا أم باطلا.

المطلب الأول : طرق اثبات الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة

باعتبار الطلاق الإلكتروني يشكل واقعة قانونية بل يجب إخضاعه لطرق الإثبات فلا يمكن الاستهزاء به فهو أبغض الحلال عند الله تعالى فالزوجة تدعى طلاق من زوجها إلكترونيا لكن يكون عليها عبء إثباتها، وغيرها من الحالات الطلاق الإلكترونية .

الفرع الأول: الإقرار

1. **لغة:** هو إثبات من قر بشيء ويقربه وأقره بالحق اعتراف مأخوذ من مقر

اصطلاحا: إخبار بالحق في مجلس القضاء على وجه ينفي من المقر والريبة إلا أنه ليس إخبار بالحق وإنما هو إخبار من وجه وانشاء من وجه .[1]

أقسام الإقرار:

1- **الإقرار القضائي:** هو اعتراف الخصم أو من ينوب عنه إذا كان مأذونا له بالإقرار بواقعة ادعى بها عليه وذلك أحكام القاضي أثناء السير في دعوى المتعلقة بهذه الواقعة .

1-التهامي سامح،التعاقد عبر الانترنت،دراسة مقارنة دار الكتب القانونية،مطابع شتات،مصر،2008،ص498.

2- **الإقرار غير قضائي:** وهو الذي يقع في غير مجلس الحكم، أو يقع في مجلس الحكم في غير دعوى التي أقيمت بالواقعة المقر بها[1].

وهذا ما تبينه المادة 143 قانون مدني الجزائري، الإقرار اعتراف الخصم القضاء بواقعة قانونية مدعى بها عليه ذلك أثناء السير في الدعوى المتعلقة بها الواقعة .

والمادة 243 الإقرار حجة قاطعة على المقر

عند رفع دعوى طلاق يتم إثبات رسالة الإلكترونية التي صدرت من الزوج عن طريق اعتراف الزوج وواقراره بنية فهنا يعد الطلاق صحيحا ويقع الطلاق .

الفرع الثاني: الشهادة

1. **لغة:** الاطلاع على الشيء ومعاينته تقول شهدت كذا أي اطلعت عليه .

3-الحضور: نقول شهدت المجلس أي حضره .

4-العلم: تقول أشهد أن لا إله إلا الله أي أعلم وأبين .

5-للحلف: أشهد باله فقد كان.....

2. **اصطلاحا:** إخبار الإنسان في مجلس القضاء يحق على غيره لغير ولأنها تحمل الصدق والكذب فالشهادة يحق على صدقها بقول قال الله تعالى:﴿: وَلا تكْتمُوا الشهادَةَ وَمَنْ يَكْتمْها فإِنهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللهُ بما تعْمَلُونَ عَليمٌ ﴾ .[1]

فالطلاق واقعة مادية يجوز إثباتها بالشهادة وتم للجوء إلى إحضار شهود بمجلس الطلاق وعليه الشهود هم أشخاص حاضرين في مجلس الطلاق مثلا الأم كانت حاضرة عندما

[1]- سورة البقرة الآية 283.

طلق زوج ابنتها عبر تواصل الحديثة وشهدوا على إرسال زوج رسالة أو صدرت من مكالمة ونطق بالطلاق فيها .

وفي القانون المدني مادة 533 معدلة :" يجوز إثبات بالشهود فيما كان يجب إثباته بالكتابة إذا وجد مبدأ ثبوت بالكتابة وكل كتابة تصدر من الخصم يكون من شأنها أن تجعل وجود التصرف المدعى به قريب الاحتمال تعتبر مبدأ الثبوت بالكتابة."[1]

الفرع الثالث : التوقيع الإلكتروني

يمثل مجموعة البيانات التي تتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات،... حيث تكون مدرجة بشكل إلكتروني أو رقمي أو ضوئي أو أي وسيلة أخرى مماثلة من شانها إرسال معلومات أو تكون مضافة عليها أو مرتبطة بها إذ لها طابع يسمح بتحديد هوية الشخص الذي وقعها، وهذا توقيه ،يتخذ عدة صور من بينها التوقيع السري الذي يستخدم فيه الشخص مجموعة من الحروف والرموز التي لا يعرفها غيره وبالتالي تمكنه من تحديد شخصيته أيضا، التوقيع البيومتري الذي يعتمد على صفات الشخص كبصمة اليد مثلا كذلك التوقيع الرقمي الذي يتم فيه كتابة التوقيع رمزيا عن طريق التشفير.[2]

الفرع الرابع : الطلاق الإلكتروني في القانون الجزائري :

بصفة عامة يقع الطلاق بالأسلوب الذي ينعقد به الزواج يعني بالألفاظ الصريحة كما يقع بالكتابة المفهومة هذا مأخوذ من مادة 2/1/01 قانون أسرة وبما أن الطلاق هو تعبير عن إرادة (المادة 84 ق أ ج) فإن التعبير عن الإرادة في القانون الجزائري يكون باللفظ والكتابة أو الإشارة المتداولة عرفا، كما يكون باتخاذ موقف في دلالته على مقصود صاحبه (مادة 1/06 ق مدني ج)

1-الشلبي محمد مصطفى ،قانون الاسرة، دراسة مقارنة بين المذاهب السنية، الدار الجامعة،بيروت،1983-1403،ط1،ص108.

2-حمادنة خالد،عقد الزواج والطلاق،الأردن،دار النفائس،2002،ط1،ص47.

أما بخصوص الطلاق مهاتفة أو بوسيلة من وسائل الاتصال الحديثة فلم أجد أي مادة من قوانين أحوال الشخصية قد تطرقت إليه .

يتضح من القرار المذكور بشكل واضح عدم جواز الإثبات بالرسائل الالكترونية (SMS) المرسلة من الزوج لزوجته عن طريق الهاتف النقال، ونسبة هذه الرسائل إلى الزوج بالنظر لصدورها من هاتفه النقال ما لم يثبت بشكل قانوني أن هاتفه وقت إرسال تلك الرسائل لم يكن تحت سيطرته، كما لم تمكن من إثبات أن الهاتف قد فقد منه، أو سرق وقت إرسال تلك الرسائل وأجازت الاستناد إلى هذه الرسائل لإثبات الضرر إلا أنها أخذت على محكمة الأحوال الشخصية عدم ضبطها الرسائل في محضر الدعوى حتى يمكن الاطلاع عليها وتدقيقها من قبل محكمة التمييز لتفرض رقابتها وما إذا كانت قد وصلت إلى ما انتهت إليه بنا على أسباب مقنعة معقولة من عدمه لا أن تكتفي بالاطلاع عليها

وقد فرق المشرع الجزائري في قواعد الإثبات المدني بين الإقرار الذي يقع أمام المحكمة عن غيره، بحيث عرّف الإقرار القضائي بأنه إخبار الخصم أمام المحكمة بحق عليه لآخر، أما الإقرار غير القضائي فعرفه بأنه الإقرار الذي يقع خارج المحكمة. والمقصود بالإقرار هنا هو الاقرار القضائي الذي يجعل الواقعة القانونية المقر بها ثابته بحيث تغني المحكمة والخصوم عن البحث عن دليل آخر.

أما بالنسبة للإثبات بالشهادة فان الزوجة اذا كانت هي المدعية وأنكر الزوج المدعى عليه الادعاء بالطلاق بالرسالة الالكترونية، أو لم يحضر أصلا فلن يكون بوسعها إحضار الشهود لأنها لا تعرفهم على الأغلب، إلا إذا كانت قد عرفتهم بمشاهدتها لهم عن طريق كاميرا الانترنت إن حصل الطلاق بالمحادثة الكتابية، أما الزوج فإذا كان مدعيا وأنكرت الزوجة المطلقة المدعى عليها حصول الطلاق أو معرفتها به أو لم تحضر أمام المحكمة فيكون بوسعه إحضار الشهود للإثبات ونصاب الشهادة المقبول في دعوى إثبات الطلاق لا يقل عن رجلين ولا تجوز شهادة النساء لقوله تعالى في الآية الثانية من سورة الطلاق:

"فاذا بَلَغْنَ أجلهن فأمسكوهن بمعروف او فارقوهنّ بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم". فقد ورد ذكر الشهود بلفظ التذكير وفي الأخير يمكن القول أن الطلاق لا يحصل إذا كان النص بلفظ طلقة واحدة، أما إذا عدد لفظ الطلاق، فإنّه يحصل، فالمرأة تطلق ولو لم يشهد شاهد، لأن الشهادة تحصل عند إنكار الزوج إن لم يطلب الطلاق.

المطلب الثاني : الأراء الفقهية المعاصرة حول الطلاق بوسائل اتصال حديثة:

تباينت الأراء الفقهية حول طلاق الكتروني بين مؤيد ومعارض وجاءت كالأتي :

الرأي الأول : القائلون بعدم طلاق بوسطة البريد الإلكتروني وهم دكتورمحمد بن أحمد صالح الصالح أستاد فقه بجامعة الإمام محمد بن سعود ودكتور محمد شريف قاهر رئيس لجنة الفتوى بالمجلس الأعلى بالجزائر حيث يرى الأول لا يصح أن يتم طلاق بطريقة الكترونية لأن هدا يعتبر عبث ولعب واستهتار وبالتالي لا يصح مطلقا .[1] أما الثاني استنكر لجوء البعض الى هده الحالات واعتبره تلاعبا عجيبا وغير مقبول.[2]

الرأي الثاني : القائلون بوقوع طلاق بواسطة وسائل حديثة وهم دكتور أحمد عمر هاشم رئيس الأزهر ودائرة الإفتاء العام الأردنية أنه يجوز الطلاق بالكتابة ولكن ما أخشاه أن تكون هده الوسيلة غير أمنة بحيث توظف وسائل اتصال حديثة توظيفا سيئا ولدلك أنصح أن لا يكون دلك الا بطريقة المعهودة ,وان كان متعسرا يمكن أن يوكل أحد يقوم بدلك .[3]

وجاء في دار الإفتاء الأردنية أن طلاق بوسائل اتصال حديثة كالرسائل قصيرة عبر هاتف خلوي أو الإيميل ,فهده تأخد حكم طلاق بكتابة الدي بحثه الفقهاء والطلاق بالكتابة يقع عند

[1]– ليطفة بهى,الطلاق الإلكتروني ومدى صحته,مجلة حقيقة,عدد 4,صفحة259,جوان 2015

[2]– جريدة الخبر الجزائرية,الأربعاء 2011/06/29.

[3]– أمنة محمود شيت خطاب,الطلاق الإلكتروني بين الشرع وقانون مجلة علوم انسانية,عدد 9 .ص33.

جمهور الفقهاء ولو مع القدرة على اللفظ ولكن بشروط, كما يرى دكتور خالد المصلح أن الطلاق هدا كالطلاق الكتابي حكما .[1]

وبالتالي فان الحجج التي أستند عليها الفريق الأول في عدم وقوع الطلاق بواسطة البريد الإلكتروني انما هو احتياط للحفاظ على ميثاق غليظ بين زوجين لأن هده وسائل اتصال حديثة تؤدي الى حصول مفاسد منها الإستخفاف باللبنة الأساسية للمجتمع التي هي الأسرة نتيجة لما ينجز عن وقوع مفاسد واتخاده كوسيلة للتلاعب بالإستقرار الآسري لما يشوب هدا النوع من الطلاق احتيال والتزوير لأنه عرضة ما يسمى بالجرائم الإلكترونية.

الفرع الأول:

الطلاق عبر البريد الإلكتروني : يعد البريد الإلكتروني من أخر الخدمات البريدية التي ظهرت في عالم الاتصالات ,ونقل الوثائق ,وهو أكثرها تطورا نظرا لما يمتاز به من سرعة لإرسال وسهولة الإستعمال في نقل الرسائل التقليدية حيث يخصص لكل شخص صندوق بريد الكتروني خاص به . وهدا الصندوق عبارة عن ملف وحدة الأقراص الممغنطة التي تستخدم في استقبال الرسائل فالبريد الإلكتروني يترك أثر ملموس ماديا ومكتوبا , حيث يستخدم لإرسال الوثائق المكتوبة كالرسائل والعقود ومن خصائصه مايلي : -لا تتم عملية الإتصال بوسطته الا من خلال خطوط وشبكات اتصال خاصة ويكون لكل مشترك في هده الشبكات رمزسري خاص يميزه عن غيره من المشتركين.[2]

يلزم استخدام البريد الإلكتروني عند عملية الإتصال وجود جهاز مماثل عند كل من المرسل والمستقبل لإجراء الإتصال.

[1]- عمار كمال,الطلاق الكتروني بوسائل اتصال حديثة,مجلة تشريع وقضاء,ص36.

[2]- عبد الرحمان بن عبدالله السند,الأحكام الفقهية للتعاملات الكترونية,الحاسب ألي وشيكة المعلومات الأنترنت,دار الوراق بيروت,ط1,ص225.

ويوفر عنصر السرية والأمان في استخدام البريد الإلكتروني بحيث تتلاشى احتمالات ضياع الوثائق أوتسرب للوثائق.وتمتاز الوثيقة التي يتم ارسالها عبر البريد الإلكتروني بالثبات والدوام بحيث يتم حفظها لفترة زمنية غير محددة ويمكن استخراج نسخة أو صورة لها.كما يمكن للأشخاص المتباعدين جغرافيا من أو الحديث فيما بينهم ويكون اتصال بين الزوج الغائب وزوجته عبر وسائل اتصال حديثة فادا حصل اختلاف بينهما فيسهل على الزوج ارسال رسالة (أنت طالق) أو غيرها ما تدل على الطلاق.[1]

-الفرع الثاني : حكم وصحته:

الطلاق الإلكتروني يكون اما باللفظ أوالكتابة ,فادا كان باللفظ فهو بمثابة خطاب المواجهة ,أما ادا كان بواسطة رسالة قصيرة من الهاتف أو البريد الإلكتروني فقد يأخد حكم الطلاق بالكتابة فقد اختلف الفقهاء بشأن الطلاق الواقع في هده الحالة فمنهم من رفضه ودلك لإشتراط بعض المداهب الشهود ووجود التزوير والغش وهو ما يمنع وقوع هدا النوع من الطلاق ومن الرافضين له.

فيرى الدكتور بن أحمد صالح الصالح أستاد الفقه بجامعة الإمام محمد بن سعود ان الزواج في الشريعة الإسلامية عقد مقدس كما أنه من سنن الطبيعية التي لابد منها لبقاء الإنسانية وامتداد الحياة, وجعل الله عز وجل الزواج أية ويعد الزواج شيء مقدس فلا يصح مطلقا أن يتم الطلاق بالطريقة الإلكترونية لأن هدا يعتبر عبثا واستهتار وبالتالي لا يصح مطلقا.

وهناك من يؤكد بأن الطلاق الإلكتروني مشكوك فيه ودلك لأن ما يكتب عبر الوسائل الإلكترونية لا يشترط أن ينسب لشخص بعينه كما أن حيازة أي شخص هاتفا محمول لا يعني تحمل مسؤولية كل ما يصدر عنه فالهواتف تتداول حاليا بين الناس قد تكون زوجة

[1]– عبد فوزان الفوزان,اجراء الطلاق عن طريق الوسائل الكتروني, من موقع الكترونيwww.islammissage.com

نفسها من أرسلت لنفسها الرسالة من هاتف زوجها,أو حتى الزوجة الثانية ويقاس به البريد الإلكتروني الدي من سهل اختراقه.[1]

وهناك من يتبنى الإتجاه الدي يقر بوقوع الطلاق الإلكتروني وهو يقع عند جمهور الفقهاء ولو مع القدرة على اللفظ ,بشرط أن تكون الكتابة واضحة ودالة وأن يكون الزوج واعيا قاصدا غير مكره أثناء كتابته للرسالة .[2]

الزوج لا يتلفظ انما يكتبه وهنا الطلاق صريح ومقصود وقد استعمل وسلتين من وسائل ايقاع الطلاق وهما الكتابة والإرسال.

كما أجاز المدهب الجعفري ايقاع الطلاق الإلكتروني, واشترط لصحته اجراء الطلاق تلفظا اضافة الى توفر شروط أخرى ومنها حضور شاهدي عدل يسمعان من الرجل صيغة الطلاق.1

ومن جهة رأى الدكتور القصبي زلط أستاد الفقه بجامعة الأزهر وعضو مجمع البحوث الإسلامية أن الله أحاط الأسرة بالحماية وجعل عقد الزواج ميثاقا غليظ, ولكن ادا تعدرت الحياة بين الزوجين فقد أتاح الإسلام الطلاق وأكد أن الطلاق عند الفقهاء باللفظ الصريح فعلى سبيل المثال : ادا قال الرجل لإمرأته أنت طالق, وقع الطلاق.سواء كانت بحضورها أو خطاب أرسله أو بمكالمة هاتفية مادامت تعرف صوته ولهدا فالطلاق الإلكتروني يقع و يحتسب طلاقا ادا سئل الزوج واعترف و تأكدت الزوجة من دلك.

أما الدكتور أحمد محمود كريمة أستاد الشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر فيرى أنه الطلاق يكون بالقول الصريح أو بالكتابة الواضحة أو بالإشارة المفهمة أو بالتعاطي, مشيرا الى

[1]– علي بن أحمد أبو البصل,الطلاق الإلكتروني في الفقه الإسلامي,من موقع www.walukah.net

[2]– يشاير المطيري,شكوك قانونية تواجه طلاق الكتروني,من موقع www.emaratalyoum.com

أنه في حالة اقرار المطلق عبر الأنترنت أو الجوال وغيره بالطلاق فهو طلاق صحيح وهده الوسائل تعد من الصيغة الشرعية.

كما أبدى الدكتور نصر فريد واصل مفتي مصر الأسبق بحسب "موقع اسلام أون لاين" قد أفتى بأن الطلاق يختلف عن توثيق عقود الزواج لأن الطلاق يصدر عن الفرد نفسه فمن الممكن أن يتم عن طريق الأنترنت أو المحمول, ولكنه يحتاج هو الأخر الى توثيق لتتحقق الزوجة من طلاقها, فادا أنكر الزوج عملية الطلاق التي تمت عبر الأنترنت أو المحمول تكون الورقة الموثقة والمشهود عليها والمرسلة هي اثبات عملية الطلاق.

ويرى الدكتور عوض القرني عضو هيئة التدريس في جامعة الملك خالد أن هدا الطلاق يقاس به الطلاق بالكتابة في الفقه الإسلامي, ويرجع وقوعه اد نطق الزوج به عند كتابته و كان قاصدا وواعيا مختار, وأكدت محكمة الشريعة الإسلامية لمنطقة قومباك مؤغرا على صحة الطلاق عن طريق رسائل النقال ففي 2003/07/31 قضت محكمة في شرق جومباك بماليزيا بأن "الطلاق عبر رسائل المحمول يعتبر نافدا بشرط تحقق المحكمة من حدوثه".[1]

كما أكدت محاكم الشرعية الخاصة بالمسلمين في سنغافورة قبولها للطلاق عبر رسائل الهاتف النقال أيضا,ودلك على لسان تصريح مسؤول مسجل المحاكم فيها سيف الدين ثروان, لكنه كرر هو الأخر مطالبة الزوجين بالحضور للمحكمة وتأكيد دلك, لكن القانونين في ماليزيا وسنغافورة أكدوا على عدم تشجيعهم لهدا الأسلوب السهل للتطليق الزوجان على الرغم من شرعيته.

أما مفتي دبي وفي اجابته عن سؤال بهدا الشأن فقد قال" أن الطلاق عبر الهاتف كتابة بما يسمى (المسج) هو نوع من أنواع الطلاق بطرق الكتابة لأنه يكتب لفظ سواء بالعربية أو غيرها وعندئد تجري عليه أحكام كتابة اطلاق صريحا كان أو كتابة, ولكن بشرط أن يكون الكاتب هو الزوج.[2]

[1]– فريدة صادق زوزو,أثر تكنولوجيا في النظر الفقهي "الطلاق بالهاتف النقال نمودجا" من موقع الإلكتروني www.islatoday.net

أما مفتي دبي وفي اجابته عن سؤال بهدا الشأن فقد قال" أن الطلاق عبر الهاتف كتابة بما يسمى (المسج) هو نوع من أنواع الطلاق بطرق الكتابة لأنه يكتب لفظ سواء بالعربية أو غيرها وعندئد تجري عليه أحكام كتابة اطلاق صريحا كان أو كتابة, ولكن بشرط أن يكون الكاتب هو الزوج.[1]

-الفرع الثالث : موقف المشرع الجزائري :

عرف المشرع الجزائري في المادة 48قانون الأسرة رقم 02/05 بأنه مع مراعاة أحكام المادة 49 .بحل عقد الزواج بالطلاق الدي يتم بارادة الزوج أوبتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة في حدود ماورد في المادتين 54/53 من هدا القانون ؛استعمل المشرع كلمة حل التي تشمل طرق انحلال الزواج أو صور الطلاق سواء بالارادة المنفردة أو بالتراضي الزوجين أو بواسطة حكم قضائي .

تعد مسألة تحديد تاريخ بداية حساب مدة الطلاق من المسائل التي اختلف بشأنها القانونيين، فالأستاذ بلحاج العربي عند تفسيره المادة 49 [2] من قانون أسرة الجزائري اعتبر أن الطلاق في الجزائر لا يقع إلا لدى المحكمة وتحت إشراف القضاة، كما يرى زودة أن الطلاق لا يقعد إلا بإعلان الزوج عن إرادته امام جهة الرسمية ، فمن الصعب تحديد نيته في هذه الحالة، لأن الكناية تفتقر إلى النية لذلك مسألة إثبات الطلاق الالكتروني في هذه الحالة تخضع للسلطة التقديرية للقاضي. ونتيجة لذلك، ولأن احتساب العدة يتوقف على التاريخ الحقيقي للطلاق، وبالرجوع إلى قانون الأسرة الجزائري خاصة المادة 58 منه، تنص على أن المطلقة المدخول بها تعتد بثلاثة قروء من تاريخ التصريح بالطلاق وهو ما أشارت إليه المواد 58 و 60 و 61 من قانون الأسرة الجزائري، مما يجعل الأمر صعب الإثبات في حالة الطلاق الإلكتروني لأنه لا يمكن تحديد التاريخ الحقيقي للنطق بالطلاق الصادر من خلال الوسائل الالكترونية.

[1]– موقع الفقه الإسلامي من موقع الإلكترونيwww.islammege.com .

[2]– المادتين 48–49 من قانون الأسرة الجزائري .

خاتمة

خاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد فبحمد لله و بتوفيق منه أكملت بحثي هذا.

لقد حرص الشرع الإسلامي والقانون على إقامة الزواج على أمتن الأسس وأقوى المبادئ لتحقق مقاصده كاملة من غير نقص ، وعلى رأس هذه المقاصد دوام الزوجية وسعادة الأسرة والحرص على حماية هذه الرابطة من النزاع والخلاف .

غير أنه مؤخرا انتشرت ظاهرة الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة وهي مسألة فقهية مستجدة نتيجة التطور العلمي والتكنولوجي الذي يشهده العالم اليوم ، التي تختلف فيه طرق إجراءه حسب الوسيلة المراد استعمالها سواء الهاتف أو الانترنت ، ذلك أنه من ميزات الزواج عبر هذه الوسائل أنه يمنع ويحمي زواج القاصرات من خلال البيانات المقدمة لتوثيق هذا الزواج، بالإضافة الى طرق إثباته والمتمثلة في كل من المحرر الالكتروني والتوقيع الرقمي الذي أصبح أكثر انتشارا وكفاءة لخلوه من أي تزييف أو تغيير في البيانات والقول بجواز عقد الزواج عبر هذه الوسائل الهاتف . الانترنت (لا يعني دائما العمل به إلا في الظروف الاستثنائية لأنه قد يستغل ذلك من أجل النصب والاحتيال . ومن ثمة يمكن للمشرع الجزائري سد الفراغ .

ونستنتج مما درسته في هذا الموضوع أن يمكن أن يتم عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة كتابيا كالبريد الالكتروني وشفهيا كالهاتف وغيره، ومن عبارات الإيجاب والقبول في عقد الزواج باللفظ كأصل عام ويجوز العدول عن اللفظ إلا للضرورة وأن عقد الزواج يجوز إبرامه بتلك الوسائل الحديثة كتابيا أو شفهيا في حال توفر شروط للأمن من التلاعب والتدليس بالشخصيات للحفاظ على هيبة هذا الميثاق الغليظ، حيث أهمل المشرع الجزائري تقنين لمسألة عقد الزواج وحله عبر وسائل الاتصال الحديثة ولم يدرج نصوصا

في قانون الأسرة الجزائري التي تسمح بإجراء هذا العقد بالنظر لظروف المتعاقدين أو أطراف فك هذه الرابطة .

وفي عصرنا الحاضر كثر وقوع الزواج والطلاق بوسائل الحديثة، وأصبح ظاهرة تستوجب نصوص قانونية خاصة بهذه الظاهرة .

ويجب توعية الناس بعظمة الزواج والطلاق وعدم الاستهانة بها، لان الله تعالى عظم هذا العقد وحله .

ويجب على المشرع الجزائري إدراج نصوص قانونية خاصة بظاهرة الزواج والطلاق عبر الوسائل الاتصال الحديثة .

-أن الفقه الإسلامي مرن وهو صالح لايصباغ قواعده على كل مستجد،فهو صالح لكل زمان ومكان.

-ان عبارة الإيجاب والقبول في النكاح يجب أن تكون باللفظ ولايجوز العدول عن اللفظ إلا للضرورة.

-لايوجد مانع شرعي أو قانوني من اجراء عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة.إذا توافرت الشروط المطلوبة.

- يتميز الطلاق الالكتروني عن الطلاق العادي في الدور الذي يؤديه الوسيط الالكتروني المستخدم في إيقاع الطلاق ، وما ينجم عن ذلك من خصوصية في طريقة وقوعه لأنه يتم عن بعد مكاني بين الزوجين وان كان في بعض صوره يتم باتصال مباشر

-قد يتم إرسال رسالة نصية أو بريد إلكتروني من الزوج إلى الزوجة بعبارة صريحة وواضحة تفيد الطلاق، لكن لا يمكن الجزم بأن من أرسل الرسالة هو الزوج نفسه، لأنه يحتمل أن يتم الإرسال من طرف شخص آخر باستخدام هاتف أو بريد الزوج.

-إن تحديد القيمة الثبوتية للرسائل الالكترونية المعتمدة في لفظ الطلاق سواء كتابة أو شفاهة يتوقف على مدى ثبوتها وعدم إمكانية التلاعب بها.

-ان الطلاق بشكل عام يثبت وقوعه بطرق الإثبات القانونية التى أقرتها الشريعة الاسلامية وهي الاقرار والشهادة واليمين وهي طرق إثبات نصت على أحكامها وإجراءاتها قواعد الإثبات التي وردت في نصوص القانون المدني الجزائري.

-إن التوقيع له حجية في الاثبات بالقانون وبالتالي فالرسالة الموجهة من الزوج إلى زوجته قد تكون مرفقة بتوقيعه مما يعزز الشهادة أمام المحكمة، غير أن هذا التوقيع يعتبر قرينة قضائية فقط باعتباره من الوسائل التكنولوجية الحديثة وبالتالي يمكن للقاضي استنباط القرائن القضائية مما يجعل هذا الدليل قرينة بسيطة يقبل إثبات العكس.

المقترحات:

حث الباحثين والمختصين في العلوم الالكترونية الحديثة للبحث من أجل تقديم مقترحات لإيجاد حلول يمكن الاستفادة منها للتحقق من هوية المرسل عن طريق الوسائل الالكترونية. إعادة النظر في قانون الأسرة وذلك بتعديل النصوص القانونية بقبول الطلاق الإلكتروني أمام القضاء الجزائري متى توفرت الشروط التي تتماشى مع ما أصدرته وسائل التكنولوجيا الحديثة. العبرة لوقوع التأكد الطلاق هو من قصد الزوج وقوع الطلاق فعلا، والتأكد من شخص المرسل بأن من أرسل الرسالة هو نفسه الزوج، لذلك لا بد من اعتماد وسائل الإثبات الالكترونية لتحديد مكان وزمان الارسال وتحديد المرسل حتى يقع الطلاق فعلا قانونا. القضاء سلطة تقديرية في تحديد قيمة الرسائل الالكترونية في الإثبات في ضوء ما تتضمنه من بيانات حول الواقعة المراد إثباتها ومدى توفر متطلبات الأمن القانوني.

-إنشاء هيئة فنية متخصصة لتحديد السبل الكفيلة لضمان الأمن القانوني للرسائل والكتابة والتوقيع الإلكتروني، حتى لا تُسلب المرأة حقها ولا الرجل أيضا في صحة إيقاع الطلاق الصادر عبر الوسائل الالكترونية الحديثة.

-ضمان الأمن القانوني للرسائل الالكترونية لمنح الثقة والأمن عند التعامل بهذه الوسائل ولتحديد المرسل الحقيقي للبيانات الالكترونية لتحديد التاريخ الحقيقي للطلاق متى تم بوسيلة الكترونية.

-العمل على إدخال نصوص قانونية تنظم عقود الأحوال الشخصية الإلكترونية واباحة هذا النوع من التعاقد إذا توافرت فيها الشروط المطلوبة.

-إدراج نص قانوني يوجب حضور الزوجين والشهود لمجلس الطلاق،أي يفك بالطريقة التي عقد بها، فلعل الزوج يعدل عن قراره الخطير الذي يهدم به أسرة بكاملها.

-حث الباحثين والمختصون في علوم الشريعة والمختصين خاصة بتعليم النافع من العلوم الحاسوب لخدمة المسلمون.

قائمة

المصادر و المراجع

قائمة المراجع

1.الكتب:

ادم وهيب النداوي،الوجيز في قانون الاثبات،طبع مطابع التعليم العالي في الموصل،1990

إبراهيم الدسوقي،الجوانب القانونية التعاملات الالكترونية،مجلس النشر العلمي،جامعة الكويت،ط1، 2003،

محمد كمال الدين إمام، الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، مطبعة العالي بغداد،1984،

أحمد شرف الدين)،التوقيع الالكتروني، قواعد الإثبات ومقتضيات الأمان في التجارة الالكترونية، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر التجارة الالكترونية، جامعة الدول العربية، القاهرة، تشرين الثاني،2000

التهامي سامح،التعاقد عبر الانترنت،دراسة مقارنة دار الكتب القانونية،مطابع شتات،مصر،2008

الشلبي محمد مصطفى،قانون الاسرة،دراسة مقارنة بين المذاهب السنية،الدار الجامعة،بيروت،1983

حمادنة خالد،عقد الزواج والطلاق،الأردن،دار النفائس،2002،ط1،

عبد الرزاق السنهوري،مصادر الحق في الفقه الإسلامي،دراسة مقارنة بالفقه العربي،دار احياء التراث العربي،بيروت،جزء1،

أسامة عبد العليم،مجلس العقد وأثره في عقود الالكترونية،دار الجامعة الجديدة،الإسكندرية،2008

عباس العبودي ، التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الفوري ، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت 2010

التهامي عبد الواحد،التعاقد عبر الانترنت،دراسة مقارنة،دار الكتب القانونية،مطابع شتات،مصر،2008

الامام ابي محمد عبد الله محمد بن ابي زيد القيراوني،الرسالة في فقه المالك،ضبط وتصحيح الشيخ عبد الوارث محمد علي،دار الكتب العلمية،لبنان،دون سنة

2.المذكرات الجامعية:

عبد الناصر حمزة،عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة،مذكرة ماجستير،فرع قانون الاسرة،جامعة الجزائر،كلية الحقوق،2013-2014،

مرزوق نور الهدى ، التراضي في العقود الالكترونية ، مذكرة ماستر تحت اشراف الدكتور امقران ، جامعة البويرة ، نوقشت سنة 2012،

عباس العبودي ، التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الفوري ، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت 2010

- آمال حابت ، استغلال خدمات الانترنت، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ،2004،

3.المواد القانونية:

المادة 17 فقره2 – قانون تنظيم بعض اوضاع و اجراءات التقاضىفى مسائل الاحوال الشخصية رقم 1 لسنة 2000- الجريدة الرسمية –العدد4 مكرر فى 29 يناير سنة 2000

المادة 123 مكرر 01 -327 من القانون المدني المؤرخ في: 2005/06/20 .

المجلات :

مجلة مالك بن نبي لمبحوث والدراسات لمجلد 03 العدد 01 ، 2021

زبيري بن قويدر ، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والانسانية ، المجلد 18 العدد 01 ، مارس 2019.

ليطفة بهى,الطلاق الإلكتروني ومدى صحته,مجلة حقيقة,عدد 4,صفحة259,جوان 2015

أمنة محمود شيت خطاب,الطلاق الإلكتروني بين الشرع وقانون مجلة علوم انسانية,عدد 9 .ص33.

عمار كمال,الطلاق الكتروني بوسائل اتصال حديثة,مجلة تشريع وقضاء,ص36.

عبد الرحمان بن عبدالله السند,الأحكام الفقهية للتعاملات الكترونية,الحاسب ألي وشيكة المعلومات الأنترنت,دار الوراق بيروت,ط1,ص225.

عبد فوزان الفوزان,اجراء الطلاق عن طريق الوسائل الكتروني, من موقع الكترونيwww.islammissage.com

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
شكر وعرفان	
مقدمة	01
الفصل الأول: ابرام عقد الزواج بوسائل الحديثة	
مقدمة الفصل	07
المبحث الأول: المبحث الأول:عقد الزواج بوسائل الحديثة	09
المطلب الأول: مفهوم الزواج بوسائل الحديثة	09
الفرع الأول : تعريف عقد الزواج بوسائل الاتصال الحديثة	09
الفرع الثاني : صور عقد الزواج بوسائل الاتصال الحديثة	10
المطلب الثاني: التأسيس التشريعي والشرعي لعقد الزواج بوسائل الإتصال الحديثة	12
الفرع الأول : التأصيل التشريعي لعقد الزواج بوسائل الاتصال الحديثة	12
الفرع الثاني : التأصيل الشرعي لعقد الزواج بوسائل الاتصال الحديثة	14
المطلب الثالث : إشكالية العلنية في الزواج بوسائل الإتصال الحديثة	16
المبحث الثاني: طرق اثبات الزواج بوسائل الحديثة	20
المطلب الأول: المحرر لعقد الزواج بوسائل الحديثة	21
المطلب الثاني: اشهاد في عقد الزواج بوسائل الحديثة	28
خلاصة الفصل	34
الفصل الثاني: انهاء عقد الزواج بوسائل الحديثة	
تمهيد الفصل	36
المبحث الأول: مفهوم الطلاق بوسائل الحديثة	37
المطلب الأول: تعريف الطلاق بوسائل الحديثة	37
المطلب الثاني: اركان وصور الطلاق بوسائل الحديثة	40
الفرع الأول : أركان الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة	33
الفرع الثاني : صور الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة	34
الفرع الثالث : التوقيع الإلكتروني	35
الفرع الرابع : الطلاق الإلكتروني في القانون الجزائري	35
المبحث الثاني: طرق اثبات وآراء الفقهاء المعاصرة في الطلاق بوسائل الإتصال الحديثة	45

المطلب الأول: طرق اثبات الطلاق بوسائل الحديثة	45
الفرع الأول : الإقرار في الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة	47
الفرع الثاني : الشهادة في الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة	48
المطلب الثاني: آراء الفقهاء في الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة	50
خلاصة الفصل	55
خاتمة	57
قائمة المراجع والمصادر	62